



Distr.
GENERAL
A/33/399
4 December 1978
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة الجمعية العامة

الدورة الثالثة والثلاثون
البند ٦٠ من جدول الأعمال

منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

تقرير اللجنة الثانية (الجزء الأول)

المقرر : السيد ثيوفيلوس ف . ثيوفيلو (قبرص)

أولا - مقدمة

١ - قامت الجمعية العامة في جلستها العاشرين والرابعة والخامسة المعقودتين في ٢٢ أيلول / سبتمبر ١٩٧٨ ، بناء على توصية مكتبها ، بإدراج البند المعنون :

” منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية :

(أ) تقرير مجلس التنمية الصناعية :

(ب) تعزيز الأنشطة التنفيذية في ميدان التنمية الصناعية في أقل البلدان نموا من بين البلدان النامية : تقرير الأمين العام ؛

(ج) مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتأسيس منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بوصفها وكالة متخصصة : تقرير الأمين العام ؛

(د) اقرار تعيين الأمين التنفيذي ”

في جدول أعمالها وأحالت البنود الفرعية من (أ) الى (ح) الى اللجنة الثانية (١) .

٢ - ونظرت اللجنة في هذا البند في جلستها الثامنة عشر المعقودة في ٢٦ تشرين الأول / أكتوبر ، وفي جلساتها من الحادية والعشرين الى الرابعة والعشرين المعقودة في الفترة من

(١) أحيل البند الفرعي (د) الى الجلسة لعامة .

٣١ تشرين الأول / أكتوبر إلى ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ، وفي جلستها الأربعين والثانية والأربعين المعقودتين في ١٧ و ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٨ . ويرد سرد لمناقشات اللجنة في المحاضر الموجزة لهذه الجلسات (A/C.2/33/SR.18 و SR.21-24 و SR.40 و SR.42) .

٣ - وعرضت على اللجنة ، من أجل النظر في هذا البند ، الوثائق التالية :

(أ) تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته الثانية عشرة (٢) ؛

(ب) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن دورته التنظيمية لعام ١٩٧٨ ودورتته العاديةتين الأولى والثانية لعام ١٩٧٨ (٣) ، الفصل الرابع ، الفرع هاء ؛

(ج) تقرير الأمين العام عن تعزيز الأنشطة التنفيذية في ميدان التنمية الصناعية في أقل البلدان نموا بين البلدان النامية (A/33/138) ؛

(د) رسالة مؤرخة في ١٤ حزيران / يونيو ١٩٧٨ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم للسنغال لدى الأمم المتحدة يحيل فيها نص قرارات المؤتمر الاسلامي التاسع لوزراء الخارجية ، المعقود في داكار في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ نيسان / أبريل ١٩٧٨ (A/33/151) ؛

(هـ) تقرير المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية عن اعادة التوزيع الصناعي لصالح البلدان النامية (A/33/182) ؛

(و) تقرير الأمين العام عن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتأسيس منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بوصفها وكالة متخصصة (A/33/239) .

٤ - وفي الجلسة الثامنة عشرة ، المعقودة في ٢٦ تشرين الأول / أكتوبر ، القى المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بيانا استهلاليا .

ثانيا - النظر في مشاريع القرارات

ألف - مشاريع القرارات A/C.2/33/L.6 و A/C.2/33/L.7 و A/C.2/33/L.8

٥ - في الجلسة الثانية والعشرين المعقودة في ١ تشرين الثاني / نوفمبر ، قدم ممثل تونس

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ١٦ . (A/33/16)

(٣) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٣ (A/33/3) .

باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة السبعة والسبعين ثلاثة مشاريع قرارات (A/C.2/33/L.6 و A/C.2/33/L.7 و A/C.2/33/L.8) .

٦ - فيما يلي نص مشروع القرار A/C.2/33/L.6 المعنون " المؤتمر العام الثالث لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية " :

" ان الجمعية العامة ،

" ان تشير الى قراراتها ٣٢٠١ (د - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرناج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، والى قرارها ٣٢٨١ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، وكذلك القرار ٣٣٦٢ (د - ٦) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

" وان تشير أيضا الى قراراتها ١٦٤/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ و ١٦٤/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ القائمين بوجوب عقد المؤتمر العام الثالث لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية عام ١٩٨٠ ،

" وان تقبل مع التقدير عرض حكومة الهند استضافة المؤتمر العام الثالث (٤) ،

" وان تهيب علما بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٥/١٩٧٨ المؤرخ في ٤ آب/أغسطس ١٩٧٨ ، بشأن التعاون في مجال التنمية الصناعية ،

" وان تنوّه مع التقدير بتقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته الثانية عشرة ، ولا سيما التوصيات الواردة في الفصل الخامس من التقرير (٥) ، بشأن الترتيبات التعضيرية للمؤتمر العام الثالث لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ،

" وان تؤكد أن على المؤتمر العام الثالث لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية أن يعزز تحقيق سياسات وتدابير للتعاون الدولي في ميدان التنمية الصناعية وللتعبئ بتمنيع البلدان النامية وفقا لما أقره اعلان وخطة عمل ليما المتعلقان بالتنمية والتعاون في الميدان الصناعي (٦) ،

(٤) انظر، A/32/232 .

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ١٦

(A/33/16) ، الفقرات ٦٨ - ١٠٨ .

(٦) انظر، A/10112 ، الفصل الرابع .

- ١ - تقرر عقد المؤتمر العام الثالث لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية في نيودلهي ، من ٢١ كانون الثاني /يناير الى ٨ شباط /فبراير ١٩٨٠ ؛
- ٢ - توافق على جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر العام الثالث لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية كما هو وارد في مرفق هذا القرار ؛
- ٣ - ترجو من الأمين العام أن يدعو :
- " (أ) الدول كافة للاشتراك في المؤتمر ؛
- " (ب) ممثلي المنظمات التي تلقت دعوة دائمة من الجمعية العامة للاشتراك بصفة مراقبين في دورات وأعمال جميع المؤتمرات الدولية المعقودة برعاية الجمعية العامة ، وذلك للاشتراك في المؤتمر بهذه الصفة ، وفقا لقرارى الجمعية ٣٢٣٧ (د - ٢٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٤ و ١٥٢/٣١ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٦ ؛
- " (ج) ممثلي حركات التحرير الوطني التي تعترف بها في منطقتها منظمة الوحدة الافريقية للاشتراك في المؤتمر بصفة مراقبين ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٢٨٠ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٠ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٤ ؛
- " (د) مجلس الأمم المتحدة لناميبيا للاشتراك في المؤتمر وفقا للفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ١٩٧٧/٣٢ هاء المؤرخ في ٤ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٧ ؛
- " (هـ) الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية واللجان الإقليمية وغيرها من أجهزة الأمم المتحدة المهمة بالأمر الى تعيين ممثلين لها في المؤتمر ؛
- " (و) المنظمات الدولية الحكومية المهمة بالأمر الى تعيين مراقبين عنها في المؤتمر ؛
- " (ز) المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشارى لدى المجلس الاقتصادى والاجتماعى المعنية مباشرة بالأمر لتعيين مراقبين عنها في المؤتمر ؛
- ٤ - ترجو من الأمين العام أن يضمن اتخاذ الترتيبات اللازمة لاشتراك الممثلين المشار اليهم في الفقرة ٣ (ب) و (ج) أعلاه على نحو فعال في المؤتمر ، بما في ذلك رصد المبالغ اللازمة لتفقات سفرهم وبدل اقامتهم اليومي ؛
- ٥ - تقرر أن تكون لغات المؤتمر هي اللغات المستخدمة في الجمعية العامة ولجانها الرئيسية ؛

٦ - ترجو من الأمين العام أن يخصص الاعتمادات المالية اللازمة وفقا للفقرة ١٠٨ من تقرير مجلس التنمية الصناعية (٥) فيما يتعلق برصيد التكاليف التقديرية للمؤتمر ؛

٧ - ترجو من مجلس التنمية الصناعية والمدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية أن يقدم ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريرين السنويين للجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين عن سير الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي الثالث لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية .

المرفق

[نفس نص مرفق مشروع القرار الأول في الفقرة ١٧ أدناه ، فيما عدا الابتاء على الفقرة ٥ (ب) '٥' ونصها كما يلي :

" التدابير الرامية الى استخدام الاستثمارات الأجنبية للنمو الصناعي وفقا للأهداف الوطنية الخاصة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، والى الاشراف على الاستثمارات الأجنبية الموجهة عن طريق الشركات عبر الوطنية وتنظيمها " .

٧ - أما مشروع القرار A/C.2/33/L.7 المعنون " التعاون في ميدان التنمية الصناعية " فنصه كما يلي :

" ان الجمعية العامة ،

" ان تشير الى قراراتها ٣٢٠١ (د-٤-٦) ، و ٣٢٠٢ (د-٤-٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ واللذين يتضمنان الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، والى قرارها ٣٢٨١ (د-٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، وقرارها ٣٣٦٢ (د-٤-٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

" وان تشير كذلك الى اعلان وخطة عمل ليما (٧) اللذين تم اقرارهما في المؤتمر العام الثاني لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، واللذين حددا التدابير والمبادئ الرئيسية للتنمية والتعاون في الميدان الصناعي ضمن المراقبة النظام الاقتصادي الدولي الجديد ،

" وان تؤكد ما للتصنيع من مساهمة حاسمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلدان النامية ،

" وان تشدد على الحاجة الى التغلب على القيود التي تعيق تنفيذ التدابير المقترحة لبلوغ الأهداف الواردة في اعلان وخطة عمل ليما بشأن التنمية والتعاون في ميدان الصناعي ،

" وان تؤكد من جديد الدور الذي تقوم به منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بوصفها هيئة التنسيق المركزية ضمن منظومة الأمم المتحدة لتعزيز التعاون في ميدان التنمية الصناعية ،

" وان تحيط علما بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٧٨/١٦٨ المؤرخ في ٤ آب/أغسطس ١٩٧٨ بشأن التعاون في ميدان التنمية الصناعية ،

" وقد نظرت في تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته الثانية عشرة (٨) ، ووعيا منها للحاجة الى موارد اضافية وبرامج موسعة لحد خطى تصنيع البلدان النامية ،

" واقترعا منها بأهمية التدابير الرامية الى تنمية وتعزيز القدرات التكنولوجية الصناعية للبلدان النامية عن طريق القيام ، في جملة أمور ، بنقل وحيازة التكنولوجيا ، والوصول الى المعلومات المتعلقة بالتكنولوجيا الصناعية ، بما في ذلك التكنولوجيا المتقدمة ،

" وان تحيط علما بتقرير المدير التنفيذي عن اعادة توزيع مناعات من البنك ان المتقدمة النمو على البلدان النامية (٦) عملا بقرار الجمعية العامة ١٦٣/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ ،

" وان تشير كذلك الى قرارها ١٦٣/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ بشأن تعزيز الأنشطة التنفيذية في ميدان التنمية الصناعية في أقل البلدان نموا بين البلدان النامية ،

" وان تنوه مع التقدير بالبيان الذي أدلى به المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ،

أولا

" ١ - تؤكد من جديد أن مستوى التمويل السنوي المستصوب لصندوق التنمية الصناعية هو ٥٠ مليوناً من دولارات الولايات المتحدة ، وأنه ينبغي تحقيق هذا المستوى خلال عام ١٩٧٩ ؛

(٨) A/33/16 .

(٩) A/33/180 .

- ٢ - تحث البلدان التي لم تسهم حتى الآن في الصندوق ، وخاصة البلدان المتقدمة النمو منها ، على أن تفعل ذلك ؛
- ٣ - تدعو جميع الدول ، ولاسيما البلدان المتقدمة النمو ، الى اتخاذ الاجراءات المناسبة لزيادة تبرعاتها للصندوق ؛
- ٤ - ترحب من البلدان التي تقدم حاليا تبرعات خاصة الأغر أن تحصل الانتفاع بهذه التبرعات أكثر مرونة ؛
- ٥ - تشدد على ضرورة الانتفاع بالصندوق على النحو الأمثل من أجل تمويل الأنشطة التنفيذية ، بما في ذلك المشاريع النموذجية ، في مجالات الأولوية ، وفي جملتها تعزيز القدرة التكنولوجية للبلدان النامية ؛ والنعاون فيما بين البلدان النامية ؛ وبرامج التدريب ؛ واتخاذ تدابير خاصة لصالح أقل البلدان نموا ، والبلدان غير الساحلية ، والبلدان الجزرية ، وأشد البلدان تأثرا ؛
- ٦ - توصي بزيادة الحجم السنوي للموارد المالية المتاحة بموجب برنامج الخدمات الصناعية الخاصة من ٣٥ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الى ما لا يقل عن ٥ ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة ؛

ثانيا

- ١ - تؤكد من جديد قراراتها ٣٠٨٦ (د - ٢٨) المؤرخ في ٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ، و ١٦٢/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ ، و ١٦٥/٣٢ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ الداعية الى تقوية شبكة المستشارين الميدانيين في التنمية الصناعية ؛
- ٢ - ترحب ، ريثما يتم تقييم -لرق زيادة فعالية نظام المستشارين الميدانيين في التنمية الصناعية ، المحانطة على زخم توافيف المستشارين الميدانيين في التنمية الصناعية بغية تحقيق المستوى الموصى به التخطية القلرية في أقرب موعد ممكن ؛

ثالثا

”تقرر وجوب تعزيز نظام المشاورات في منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، وجعل هذا النظام موجهها نحو اتخاذ تدابير من أجل الاسهام على نحو فعال في تحقيق الخايات والأهداف المحددة في اعلان وخطة عمل ليما (٧) وأن يقام النظام على أساس دائم وأن تكون المشاركة في المشاورات على المستوى الحكومي ؛

رابعاً

- ١ - " ترجى تنفيذ الملائم من التدابير كي تقام داخل أمانة منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية آلية مؤسسية مناسبة لمعالجة الأنشطة المتعلقة بتنمية المقدرات التكنولوجية للبلدان النامية ونقل التكنولوجيا الى هذه البلدان ؛
- ٢ - " تؤكد من جديد دعمها لبرنامج العمل التعاوني بشأن التكنولوجيا الصناعية المناسبة ، الذى تضطلع به منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ؛
- ٣ - " ترجى من مجلس التنمية الصناعية أن يقوم في دورته الثالثة عشرة بدراسة واقتراح الطرق الرامية الى تعزيز وزيادة فعالية التشغيل التجريبي لمصرف المعلومات الصناعية والتكنولوجية ؛

خامساً

- ١ - " تشدد على الحاجة الى الشروع في اجراءات جديدة في ميدان تدريب الأيدي العاملة الصناعية في البلدان النامية ؛
- ٢ - " تؤكد ، في ذلك الصدد ، ضرورة ادماج النساء والشباب اذ ما جا كاملا في عملية التنمية الصناعية ؛

سادساً

" ترجى من المدير التنفيذى لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين ، عن طريق مجلس التنمية الصناعية ، تقريراً تحليلياً أشمل عن اعادة التوزيع الصناعي وفقاً للمبادئ التوجيهية الواردة في قرار الجمعية العامة (٣١/١٦٣) ؛

سابعاً

١ - " تثنى على الأمين العام للتقرير الذى قدمه عن تنفيذ أحكام قرار الجمعية العامة (٣٢/١٦٣) (١٠) ؛

٢ - تؤكد من جديد ضرورة تنفيذ أحكام الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ١٦٣/٣٢ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٧ ؛

٣ - ترجو المدير التنفيذي أن يعد تقريرا عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٦٣/٣٢ كي ينظر فيه المؤتمر العام الثالث لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية .

٨ - وفيما يلي نص مشروع القرار A/C.2/33/L.8 ، المعنون " تحويل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية الى وكالة متخصصة " :

" ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراراتها ٣٢٠١ (د-١-٦) ، و ٣٢٠٢ (د-١-٦) ، المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، والى قرارها ٣٢٨١ (د-١-٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، وقرارها ٣٣٦٢ (د-١-٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

وان تشير أيضا ، في هذا الصدد ، الى اعلان وخطة عمل لهما المتعلقين بالتنمية والتعاون في الميدان الصناعي (١١) ، ولا سيما الفرع " خامسا " فيهما بشأن الترتيبات المؤسسية والذين اعتمدهما المؤتمر العام الثاني لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، المنعقد في آذار/مارس ١٩٧٥ ،

وان تشير كذلك الى أن الجمعية العامة قد أيدت ، في قرارها ٣٣٦٢ (د-١-٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ ، بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، تحويل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية الى وكالة متخصصة ، وكررت تأييدها هذا في قراراتها ١٦١/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٦ و ١٧٦/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٧ ،

وان تؤكد أن تحويل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية الى وكالة متخصصة من شأنه أن يؤدي الى تدعيم دور وقدرة تلك المنظمة على تعزيز تصنيع البلدان النامية وكذلك تعزيز التعاون الصناعي الدولي ،

وان تأسف لأنه ، رغم التقدم الذي أحرزته مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتأسيس منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بوصفها وكالة متخصصة ، الذي عقد في نيويورك في الفترة من ٢٠ شباط/فبراير الى ١٠ آذار/مارس ١٩٧٨ ، لم يستطع المؤتمر التوصل الى اتفاق ، وذلك مع أن القرار الخاضع بتحويل تلك المنظمة الى وكالة متخصصة قد اتخذ منذ ثلاث سنوات ،

"وان تحويل علما بتقرير المؤتمر الوارد في الوثيقة A/CONF.90/12 (١٢) ، وبتقرير الأمين العام عن المؤتمر ،

" ١ - تؤكد من جديد مسيس الحاجة الى تحويل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية الى وكالة متخصصة بغية توسيع نطاق المنظمة ووظائفها ، ودعم استقلالها الذاتي ، وزيادة مواردها ، وتحسين كفاءتها التشغيلية وفعاليتها ؛

" ٢ - تقر الدعوة الى عقد مؤتمر للمفوضين لمدة اسبوعين في نيويورك في عام ١٩٧٩ بغية استكمال واعتماد دستور منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بوصفها وكالة متخصصة ؛

" ٣ - ترحب من الأمين العام اتخاذ الترتيبات اللازمة للمؤتمر وفقا للفقرات ٢ و ٣ و ٤ و ٥ من قرار الجمعية العامة ١٦٧/٣٢ .

٩ - وقد عممت بيانات الأمين العام بالآثار الادارية والمالية المترتبة على مشاريع القرارات الثلاثة في الوثائق A/C.2/33/L.16 و L.17 و L.42 على التوالي .

١٠ - وفي الجلسة الثانية والعشرين أيضا قام ممثل تونس بتنقيح مشروع القرار A/C.2/33/L.8 شفويا بالاستعاضة بفراغ عن عبارة " لمدة اسبوعين " في الفقرة ٢ من المنطوق . وكانت المشاورات بشأن مشروع القرار مستمرة حتى وقت تقديم هذا التقرير .

باء - شرعا القرارين A/C.2/33/L.19 و Corr.1 و A/C.2/33/L.24

١١ - في الجلسة الأربعين المعقودة في ١٧ تشرين الثاني /نوفمبر ، قدم السيد ج . كنسمان (كندا) ، نائب رئيس اللجنة ، الذي قام بتنسيق المشاورات بشأن هذا البند ، باسمه ، مشروعين قرارين A/C.2/33/L.19 و Corr.1 و A/C.2/33/L.24 للاستعاضة بهما عن مشروعين القرارين A/C.2/33/L.6 و A/C.2/33/L.7 على التوالي . وبناء على ذلك قام مقدمو مشروعين القرارين A/C.2/33/L.6 و A/C.2/33/L.7 بسحبهما .

١٢ - وكان بيان الآثار الادارية والمتعلقة بالميزانية الذي تم اعداده بشأن مشروع القرار A/C.2/33/L.6 ينطبق بنفس المقدار على مشروع القرار A/C.2/33/L.19 و Corr.1 . أما مشروع القرار A/C.2/33/L.24 فلا تترتب عليه أية آثار تتعلق بالميزانية أو آثار مالية . ومن ثم فانه ينبغي اغفال بيان الآثار المالية الوارد في الوثيقة A/C.2/33/L.17 ، كما أوضح الرئيس في الجلسة الثانية والأربعين المعقودة في ٢١ تشرين الثاني /نوفمبر .

١٣ - وفي الجلسة الأربعين أيضا قام نائب الرئيس بتنقيح مشروع القرار A/C.2/33/L.24 شفويا - بادخال عدة تغييرات على الفقرة التاسعة من الديباجة بحيث أصبح نصها كما يلي :

" واقترعا منها بضرورة قيام منظومة الأمم المتحدة باستخدام الموارد المتاحة لها من أجل التنمية الصناعية على نحو فعال " .

١٤ - وفي نفس الجلسة اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/33/L.19 و Corr.1 ومشروع القرار A/C.2/33/L.24 بصيغته المنقحة شفويا (انظر الفقرة ١٧ أدناه ، مشروعا القرارين الأول والثاني) .

١٥ - وأدلى ممثلو اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والولايات المتحدة الأمريكية ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، وبولندا (بالنيابة عن اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وبلغاريا ، وبولندا ، وتشيكوسلوفاكيا ، وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، والجمهورية الديمقراطية الألمانية ، ومنغوليا ، وبنما ، وفرنسا ، وجمهورية ألمانيا الاتحادية ، ببيانات بشأن مشروع القرارين .

جيم - مشروع القرار A/C.2/33/L.12

١٦ - وفي الجلسة الأربعين نظرت اللجنة في مشروع قرار قدمه الرئيس (A/C.2/33/L.12) معنون " تنقيح قوائم الدول المؤهلة لعضوية مجلس التنمية الصناعية " واعتمده . (انظر الفقرة ١٧ أدناه ، مشروع القرار الثالث) .

ثالثا - توصيات اللجنة الثانية

١٧ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرارات التالية :

مشروع القرار الأول

المؤتمر العام الثالث لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراراتها ٣٢٠١ (د - ل - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ل - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقة باقامة نظام اقتصادى دولي جديد ، والذى قرارها ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميشاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، وكذلك القرار ٣٣٦٢ (د - ل - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادى الدولى ،

- وان تشير أيضا الى قراراتها ١٦٤/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ ،
و ١٦٤/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ القاضيين بوجوب عقد المؤتمر العام
الثالث لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية عام ١٩٨٠ ،
- وان تقبل مع التقدير عرض حكومة الهند استضافة المؤتمر (١٣) ،
- وان تعيد علما بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٧٨/٦٥ المؤرخ في ٤ آب /
أغسطس ١٩٧٨ بشأن التعاون في مجال التنمية الصناعية ،
- وان تنوّه مع التقدير بتقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته الثانية عشرة ، ولا سيما
توصيات المجلس الواردة في الفصل الخامس من التقرير (١٤) بشأن الترتيبات التحضيرية للمؤتمر ،
- وان تؤكد أن على المؤتمر أن يعمل على تحقيق سياسات وتدابير من أجل العمل الوطني
والتعاون الدولي في ميدان التنمية الصناعية ، والتعجيل بتصنيع البلدان النامية وفقا لما أفـهـره
اعلان وخطة عمل ليما المتعلقان بالتنمية والتعاون في الميدان الصناعي (١٥) ،
- ١ - تقرر عقد المؤتمر العام الثالث لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية في نيودلهي ،
من ٢١ كانون الثاني /يناير الى ٨ شباط /فبراير ١٩٨٠ ؛
- ٢ - توافق على جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر كما هو وارد في مرفق هذا القرار ؛
- ٣ - ترجو من الأمين العام أن يدعو :
- (أ) الدول كافة الى الاشتراك في المؤتمر ؛
- (ب) ممثلي المنظمات التي تلقت دعوة من الجمعية العامة للاشتراك بصفة مراقبين
في دورات وأعمال جميع المؤتمرات الدولية المعقودة برعاية الجمعية العامة ، الى الاشتراك في
المؤتمر بهذه الصفة ، وفقا لقراري الجمعية ٣٢٣٧ (د - ٢٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني /
نوفمبر ١٩٧٤ و ١٥٢/٣١ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٦ ؛
- (ج) ممثلي حركات التحرير الوطني ، التي تعترف بها في منطقتها منظمة الوحدة
الافريقية ، للاشتراك في المؤتمر بصفة مراقبين ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٢٨٠ (د - ٢٩)
المؤرخ في ١٠ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٤ ؛

(١٣) انظر ، A/32/232 .

(١٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ١٦

(A/33/16) ، الفقرات ٦٨ - ١٠٨ .

(١٥) انظر ، A/10112 ، الفصل الرابع .

- (د) مجلس الأمم المتحدة لناميبيا الى الاشتراك في المؤتمر وفقا للفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ٣٢/٩ - ١٩٧٧ في ٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٧ ؛
- (هـ) الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية واللجان الإقليمية وغيرها من أجهزة الأمم المتحدة المهتمة بالأمر الى تعيين ممثلين لها في المؤتمر ؛
- (و) المنظمات الدولية الحكومية المهتمة بالأمر الى تعيين مراقبين عنها في المؤتمر؛
- (ز) المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمعنية مباشرة الى تعيين مراقبين عنها في المؤتمر ؛
- ٤ - كما ترجى من الأمين العام أن يضمن اتخاذ الترتيبات اللازمة لاشتراك الممثلين المشاركين اليهم في الفقرة ٣ (ب) و (ج) أعلاه ، على نحو فعال في المؤتمر ، بما في ذلك رصد المبالغ اللازمة لنفقات سفرهم وبدل اقامتهم اليومي ؛
- ٥ - تقرر أن تكون لغات المؤتمر هي اللغات المستخدمة في الجمعية العامة ولجانها الرئيسية ؛
- ٦ - ترجى من مجلس التنمية الصناعية والمدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية أن يقدم ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريرين الى الجمعية العامة فسي دورتها الرابعة والثلاثين عن سير الأعمال التحضيرية للمؤتمر .

المرفق

جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر العام الثالث لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

- ١ - افتتاح المؤتمر .
- ٢ - تنظيم المؤتمر :
 - (أ) انتخاب الرئيس ؛
 - (ب) اقرار جدول الأعمال ؛
 - (ج) اعتماد النظام الداخلي ؛
 - (د) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس ؛
 - (هـ) تنظيم اللجان ؛
 - (و) وثائق تفويض الممثلين في المؤتمر .

- ٣ - المناقشة العامة (بيانات يلقيها رؤساء الوفود) .
- ٤ - استعراض وتقييم الحالة الصناعية في العالم ، مع الاهتمام على وجه التحديد بتصنيع البلدان النامية :
- (أ) استعراض التقدم المحرز في تنفيذ اعلان وخطة عمل ليما المتعلقين بالتنمية والتعاون في الميدان الصناعي ؛
- (ب) استعراض وتقييم السياسات والمشاكل والعقبات الرئيسية التي تؤثر في تنفيذ اعلان وخطة عمل ليما ، والخطوات المتخذة والمقترحة لحلها .
- ٥ - استراتيجيات للزيد من التصنيع بوصفه عنصرا جوهريا في عملية التنمية خلال الثمانينات وما بعدها :
- (أ) اعتماد سياسات واستراتيجيات مناسبة في مجال التصنيع تستهدف بلوغ الخايمة التي رسمت في ليما ؛
- (ب) وضع توصيات لسياسات واجراءات وأطر لتشجيع وتطوير وتعزيز :
- ١ ' التجهيز الصناعي للموارد الطبيعية محليا ؛
- ٢ ' المهارات الصناعية ؛
- ٣ ' التعاون الدولي في ميدان نقل واستحداث التكنولوجيات الصناعية بغية زيادة القدرات التكنولوجية لدى البلدان النامية ؛
- ٤ ' آليات محسنة للتعاون الصناعي لتشجيع تدفق المساعدات التقنية والمالية المتكاملة الى البلدان النامية ، بما في ذلك التعاون الاقليمي والتدابير الخاصة لأقل البلدان نموا والبلدان غير الساحلية والبلدان الجزرية .
- (ج) التعاون الصناعي فيما بين البلدان النامية ، وتوصيات بسياسات واجراءات واستراتيجيات ؛
- (د) إعادة توزيع الصناعات من البلدان المتقدمة النمو على البلدان النامية ؛
- (هـ) نظام التشارر ؛
- (و) انشاء هياكل صناعية مناسبة في البلدان النامية بغية التعجيل بنموها الاقتصادي وزيادة حصتها في الانتاج الصناعي العالمي كي تحقق على نحو كامل امكاناتها الاقتصادية في إطار مصالحها الوطنية وفقا لاعلان وخطة عمل ليما وقرارات الدورة الاستثنائية السابعة للجمعية العامة ؛
- (ز) دور الاستثمارات الأجنبية ، بما في ذلك الاستثمارات المقدمة عن طريق الشركات عبر الوطنية ، في تعزيز النمو الصناعي وفقا للأهداف الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، ووفقا للأنظمة والشروط الأخرى التي تنطبق على مثل هذا الاستثمار .

٦ - الترتيبات المؤسسية :

(أ) استعراض فعالية التنسيق والمتابعة في الأمور المتعلقة بالانتاج الصناعي والتعاون الصناعي الدولي وما يتصل بذلك من قضايا تتناولها المؤسسات الأخرى داخل الأمم المتحدة ؛

(ب) استعراض مدى فعالية الترتيبات المؤسسية لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، مع الإشارة الى الاستراتيجية الطويلة المدى للمنظمة لمواجهة تحدى التصنيع في الثمانينات وما بعدها .

٧ - النتائج والتوصيات .

٨ - اعتماد تقرير المؤتمر .

٩ - اختتام المؤتمر .

مشروع القرار النانسي

التعاون في ميدان التنمية الصناعية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراراتها ٣٢٠.١ (د - ٦) ، و ٣٢٠.٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ أيار/ مايو ١٩٧٤ والذين يتضمنان الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادى دولي جديد ، والى قرارها ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميشاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، وقرارها ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/ سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادى الدولي ،

وان تشير كذلك الى اعلان وخطة عمل ليما بشأن التنمية والتعاون في الميدان الصناعي (١٦) اللذين تم اقرارهما في المؤتمر العام الثاني لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، والذين حددا التدابير والمبادئ الرئيسية للتنمية والتعاون في الميدان الصناعي ضمن اطار اقامة النظام الاقتصادى الدولي الجديد ،

وان تؤكد ما للتصنيع من مساهمة حاسمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلدان النامية ،

وان تشدد على الحاجة الى التغلب على القيود التي تعيق تنفيذ التدابير المقترحة لبلوغ الأهداف الواردة في اعلان وخطة عمل ليما ،

وأن تؤكد من جديد الدور الذي تقوم به منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بوصفها هيئة التنسيق المركزية ضمن منظومة الأمم المتحدة لتعزيز التعاون في ميدان التنمية الصناعية ،
وأن تحيط علما بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٧٨/٦٥ المؤرخ في ٤ اب/أغسطس ١٩٧٨ بشأن التعاون في ميدان التنمية الصناعية ،

وقد نشرت في تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته الثانية عشرة (١٧) ، بما في ذلك المقررات والقرارات الواردة في التقرير ،

ووعيا منها للحاجة الى موارد اضافية وبرامج موسعة لمحت خلى تصنيع البلدان النامية ،
واقترعا منها بضرورة قيام منظومة الأمم المتحدة باستخدام الموارد المتاحة لها من أجل التنمية الصناعية على نحو فعال ،

واقترعا منها بأهمية التدابير الرامية الى تنمية وتعزيز القدرات التكنولوجية الصناعية للبلدان النامية عن طريق القيام ، في جملة أمور ، بنقل التكنولوجيا وحياتها ، والوصول الى المعلومات المتعلقة بالتكنولوجيا الصناعية ، بما في ذلك التكنولوجيا المتقدمة ،

وأن تحيط علما بتقرير المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية عن اعادة توزيع ساعات من البلدان المتقدمة النمو على البلدان النامية (١٨) ، والمقدم عملا بقرار الجمعية العامة ١٦٣/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٦ ،

وأن تشير كذلك الى قرارها ١٦٣/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٧ ، بشأن تعزيز الأنشطة التنفيذية في ميدان التنمية الصناعية في أقل البلدان نموا بين البلدان النامية ،
وأن تنوه بالبيان الذي أدلى به المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (١٩) ،

أولا

١ - تؤكد من جديد أن مستوى التمويل السنوي المستموب لصندوق التنمية الصناعية هو ٥٠ مليوناً من دولارات الولايات المتحدة ، وأنه ينبغي تحقيق هذا المستوى قدر الامكان خلال عام ١٩٧٩ ؛

(١٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق

رقم ١٦ (A/33/16) .

(١٨) A/33/162 .

(١٩) A/C.2/33/SR.13 .

- ٢ - تحت البلدان التي لم تسهم حتى الآن في الصندوق ، وخاصة البلدان المتقدمة النمو منها ، على أن تفعل ذلك ؛
- ٣ - تدعو جميع الدول ، ولاسيما البلدان المتقدمة النمو ، الى اتخاذ الاجراءات المناسبة لزيادة تبرعاتها للصندوق ؛
- ٤ - ترجو من البلدان التي تقدم الآن تبرعات خاصة الأغراض أن تجعل بالانتفاع بهذه التبرعات مرناً قدر الامكان ، وترجو من الأمانة العامة أن تقترح مشاريع مناسبة ؛
- ٥ - تشدد على ضرورة الانتفاع بالصندوق على النحو الأمثل من أجل تمويل الأنشطة التنفيذية ، بما في ذلك المشاريع النموذجية ، في مجالات الأولوية ، مثل :
 - (أ) تعزيز القدرة التكنولوجية للبلدان النامية ؛
 - (ب) التعاون فيما بين البلدان النامية ؛
 - (ج) برامج التدريب ؛
 - (د) اتخاذ تدابير خاصة لصالح أقل البلدان نمواً ، والبلدان غير الساحلية ، والبلدان الجزرية ، وأشد البلدان تأثراً ؛
- ٦ - توصي مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي باحداث زيادة مناسبة في الحجم السنوي للموارد المالية لبرنامج الخدمات الصناعية الخاصة ؛

ثانياً

- ١ - تؤكد من جديد ضرورة تعزيز فعالية شبكة المستشارين الميدانيين في التنمية الصناعية ، مع مراعاة قرارات الجمعية العامة ٣٠٨٦ (د - ٢٨) المؤرخ في ٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ، و ١٦٢/٣١٩ المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ ، و ١٦٥/٣٢٩ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ؛
- ٢ - ترجو ، ريثما يتم تقييم طرق زيادة فعالية نظام المستشارين الميدانيين في التنمية الصناعية ، كما طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٦٥/١٩٧٨ ، مواصلة معدل توظيف المستشارين الميدانيين في التنمية الصناعية بغية الوصول الى المستوى الموصى به للتغطية القطرية ، وعلى أساس الأموال المضمونة ، في أقرب موعد ممكن ، واضعة نصب عينيهما الرغبة في بسندل جهود لتوظيف هؤلاء المستشارين الميدانيين من شتى المناطق وخاصة من البلدان النامية ؛

ثالثاً

تقرر وجوب اسهام نظام المشاورات في منظمه الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، على نحو

فعال ، من خلال تدابير ملموسة ، في تحقيق الفايات والأهداف المحددة في اعلان وخطة عمل ليما (١٦) وان تكون مشاركة كل بلد في المشاورات على المستوى الحكومي وعلى المستويات الأخرى المذكورة في المقرر ذي الصلة الذي اتخذه مجلس التنمية الصناعية في دورته الثانية عشرة (٢٠) ؛

رابعاً

- ١ - ترجو تنفيذ الملائم من التدابير ، وفقاً للممارسة الثابتة ، بما في ذلك نظر مجلس التنمية الصناعية عند الحاجة في المسألة كي تعزز ، ضمن امانة منامة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، أنشطتها المتعلقة بتنمية القدرة التكنولوجية للبلدان النامية ونقل التكنولوجيا الى هذه البلدان في الميدان الصناعي ؛
- ٢ - تؤكد من جديد دعمها لبرنامج العمل التعاوني بشأن التكنولوجيا الصناعية المناسبة ، الذي تضطلع به منامة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ؛
- ٣ - ترجو من مجلس التنمية الصناعية أن يقترح في دورته الثالثة عشرة ، على أساس نتائج تحليلاته للتشغيل التجريبي لمصرف المعلومات الصناعية والتكنولوجية ، الطرق اللازمة للقيام بمزيد من العمل الفعال في هذا المجال ؛

خامساً

- ١ - تشدد على الحاجة الى الشروع في تدابير جديدة في ميدان تدريب الأيدي العاملة الصناعية في البلدان النامية ؛
- ٢ - تؤكد ، في ذلك الصدد ، ضرورة ادماج النساء والشباب ادماجاً كاملاً في عملية التنمية الصناعية ؛

سادساً

ترجو المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين ، عن طريق مجلس التنمية الصناعية ، تقريراً يتسم بدرجة أكبر من الشمول والتحليل عن اعادة توزيع الصناعات لصالح البلدان النامية مع مراعاة قرار الجمعية العامة (١٦٣/٣) ؛

(٢٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ١٦

(A/33/1٢ ، الفقرة ١٦٧) .

سابعاً

- ١ - تشني على الأمين العام بسبب التقرير الذي قدمه عن تنفيذ أحكام قرار الجمعية العامة ١٦٣/٣٢ (٢١) ؛
- ٢ - تؤكد من جديد ضرورة تنفيذ أحكام الفقرة ٣ من القرار ١٦٣/٣٢ ؛
- ٣ - ترجو المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية أن يعد تقريراً عن تنفيذ القرار ١٦٣/٣٢ كي ينظر فيه المؤتمر العام الثالث للمنظمة .

مشروع القرار الثالث

تنقيح قوائم الدول المؤهلة لعضوية مجلس
التنمية الصناعية

ان الجمعية العامة ،

- ان تشير الى الفقرة ٤ من الجزء الثاني من قرارنا ٢١٥٢ (د - ٢١) المؤرخ في ١٧ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٦٦ بشأن منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ،
- وان تضع في اعتبارنا الفقرة الفرعية (ط) من منطوق قرارنا ٣٩/٣٢ المؤرخ في ٢ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٧ بشأن تغيير مركز الكرسي الرسولي من ممثل الى مراقب لدى منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية اعتباراً من كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٥ ،
- ١ - تقرر ان راج جزر سليمان في القائمة ألف لمرفق قرار الجمعية العامة ٢١٥٢ (د - ٢١) ؛
 - ٢ - تقرر أيضاً حذف الكرسي الرسولي من القائمة باء لمرفق قرار الجمعية العامة ٢١٥٢ (د - ٢١) .